



محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية لمصرف أبوظبي الإسلامي - مصر

المنعقدة يوم الأربعاء الموافق 23 مارس 2022

انعقدت الجمعية العامة غير العادية لمصرف أبوظبي الإسلامي — مصر يوم الأربعاء الموافق 23 مارس 2022 وذلك في تمام الساعة الرابعة والنصف عصرًا بمقر البنك (فرع البورصة) الكائن في 5 شارع البورصة الجديد - من شارع طلعت حرب وسط البلد - محافظة القاهرة ، وذلك للنظر فيما يلي :-

أولاً: تفويض مجلس الإدارة في تعديل المادتين 6 و7 من النظام الأساسي للبنك على ضوء ما يسفر عنه الاكتتاب في أسهم زيادة رأس المال.

ثانياً: تعديل المادة 25 من النظام الأساسي لمصرف أبوظبي الإسلامي - مصر وذلك بإجازة انعقاد مجلس الإدارة خارج مصر شريطة أن يكون جميع أعضاء المجلس حاضرين أو ممثلين في الاجتماع.

وقد سبق نشر الإخطار الأول بدعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية بكل من جريدتي العالم اليوم والمال يوم 2022/2/27 ، كما تم نشر الإخطار الثاني للدعوة ذاتها بنفس الجريدتين يوم 2022/3/6 وتم تسليم دعوة الحضور ومرفقاتها بتاريخ 2022/2/23 إلي كلا من مراقبي حسابات مصرفنا ، والهيئة العامة للرقابة المالية ، والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والتسوية والحفظ المركزي ، والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ، والبنك المركزي المصري . وذلك تنفيذاً لأحكام نص المادة 44 من النظام الأساسي لمصرفنا.

هذا وقد حضر اجتماع الجمعية من السادة أعضاء مجلس الإدارة كلاً من :-

(1) الأستاذ / محمد محمود محمد علي (الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب) ممثلًا لمصرف أبوظبي الإسلامي الإمارات.

(2) الأستاذة / هيدى أحمد كمال - عضو مجلس الإدارة (تنفيذي) - ممثلةً للمساهمين الأفراد .

(3) الأستاذ / محمد إسماعيل محمد عبد الغنى الدهان - عضو مجلس الإدارة (غير تنفيذي - مستقل) .

وتم تفويض الأستاذ محمد محمود محمد علي للحضور بدلاً من السيد الأستاذ خليفة مطر خليفة المهيري ، كما تم تفويض الأستاذ محمد محمود محمد علي للحضور بدلاً من الأستاذ جوزيف كمال اسكندر مينا ، وتفويض الأستاذ محمد محمود محمد علي للحضور بدلاً من الأستاذ بسام الحاج ، كما تم تفويض الأستاذة / هيدى أحمد كمال للحضور بدلاً من الأستاذ / فريد فاروق البليسي.

وحضر الأستاذ تامر صلاح الدين عبدالقوي ، ومعه الأستاذة ساره السعودي (مكتب برايس ووتر هاوس كوبرز -

عز الدين ودياب وشركاهم) مراقب حسابات المصرف ، كما فوضت الأستاذة / هدى شوقي (مكتب MAZARS

مصطفى شوقي) مراقب حسابات المصرف والأستاذ / محمد سمير جعفر - المحاسب القانوني - والأستاذ حسام الدين

عثمان أباطة - المحاسب القانوني - في حضور الاجتماع بدلاً من سيادتها. ولم يحضر ممثلين عن البنك المركزي

المصري ، والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ، والهيئة العامة للرقابة المالية.

وقد تولى السيد الأستاذ / محمد علي رئاسة الجمعية العامة غير العادية ، حيث رحب سيادته بالسادة الحضور

من المساهمين ومراقبي الحسابات .





ثم اقترح سيادته على الجمعية تعيين كلاً من : الدكتور / أحمد محمد عبداللطيف ، أمين سر الجمعية وتفويضه هو والسيد / محمد سيد محمد عبدالحليم مجتمعين أو منفردين في اعتماد محضر الجمعية لدى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة . وتعيين الأستاذة / رشا السيد ابراهيم والأستاذ / شريف أسامه إبراهيم فارزي أصوات . وقد وافقت الجمعية العامة غير العادية على تعيينهم .

ثم توجه السيد الأستاذ / رئيس الاجتماع إلى السادة مراقبي الحسابات وفارزي الأصوات للإفادة بسلامة إجراءات الدعوة لانعقاد الجمعية ونسبة الحضور وإثبات ذلك في سجل حضور المساهمين والتوقيع عليه .

وعقب ذلك تقدم المذكوران بنتيجة حصر الأسهم الحاضرة ونتيجة حصر الأسهم الحاضرة ونسبتها المئوية . حيث أعلن الأستاذ تامر صلاح الدين عبدالنواب مراقب الحسابات أن عدد الأسهم الحاضرة للاجتماع بالأصالة والإنابة بلغ عددها 156.239.090 سهماً من إجمالي أسهم رأسمال البنك المصدر والمدفوع والبالغ عددها 200.000.000 سهماً ، وتمثل الأسهم الحاضرة نسبة مئوية قدرها 78.12 % ، ومن ثم أعلن سيادته صحة انعقاد الاجتماع وقانونيته .

جدول الأعمال والقرارات

وقد أفاد السيد الأستاذ/ محمد على رئيس الاجتماع بأنه معروض على الجمعية العامة غير العادية الموافقة على القرارات الآتية :

القرار الأول : معروض على الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تفويض مجلس الإدارة في تعديل المادتين 6

و7 من النظام الأساسي للبنك على ضوء ما يسفر عنه الاككتاب في أسهم زيادة رأس المال ، طبقاً لقرار

الجمعية العامة العادية المنعقدة في ذات اليوم الأربعاء الموافق 2022/3/23 ، والخاص بالموافقة على زيادة

رأسمال البنك المصدر والمدفوع زيادة نقدية من 2 مليار جنيه مصري إلى 4 مليار جنيه مصري بزيادة قدرها

2 مليار جنيه موزعة على 200 مليون سهم بقيمة إسمية قدرها 10 جم للسهم الواحد ومصاريف إصدار

طبقاً للدراسة التي تم اعدادها (5.23 قروش للسهم الواحد) ، وذلك من خلال الاككتاب النقدي لقدامى

المساهمين في ضوء الدراسة بشأن مبررات وأوجه استخدام أموال الزيادة المعدة من البنك مع تقرير تداول

حق الاككتاب منفصلاً .

القرار : توافق الجمعية العامة غير العادية بإجماع الأسهم الحاضرة للاجتماع على تفويض مجلس الإدارة في تعديل

المادتين 6 و7 من النظام الأساسي للبنك على ضوء ما يسفر عنه الاككتاب في أسهم زيادة رأس المال طبقاً

لقرار الجمعية العامة العادية المنعقدة في ذات اليوم الأربعاء الموافق 2022/3/23 ، والخاص بالموافقة على


زيادة رأسمال البنك المصدر والمدفوع زيادة نقدية من 2 مليار جنيه مصري إلى 4 مليار جنيه مصري بزيادة

قدرها 2 مليار جنيه موزعة على 200 مليون سهم بقيمة إسمية قدرها 10 جم للسهم الواحد ومصاريف

إصدار طبقاً للدراسة التي تم اعدادها (5.23 قروش للسهم الواحد) ، وذلك من خلال الاككتاب النقدي لقدامى

المساهمين في ضوء الدراسة بشأن مبررات وأوجه استخدام أموال الزيادة المعدة من البنك مع تقرير تداول

حق الاككتاب منفصلاً .



م.د. الهادي



م.د. الهادي

م.د. الهادي



القرار الثاني : معروض على الجمعية العامة غير العادية الموافقة على تعديل المادة 25 من النظام الأساسي لمصرف أبو ظبي الإسلامي - مصر وذلك بإجازة انعقاد مجلس الإدارة خارج مصر شريطة أن يكون جميع أعضاء المجلس حاضرين أو ممثلين في الاجتماع طبقاً للتعديل الآتى .

المادة 25 قبل التعديل	المادة 25 بعد التعديل
<p>يعقد مجلس الإدارة جلساته فى مركز البنك كلما دعت مصلحته إلى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضائه ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة بما يتفق مع القوانين السارية وما يطرأ عليها من تعديلات .</p> <p>ويجوز أيضا أن ينعقد المجلس خارج المركز الرئيسي للبنك داخل جمهورية مصر العربية على أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين فى الاجتماع ، ويجوز انعقاد المجلس خارج جمهورية مصر العربية وذلك لمرة واحدة فقط خلال السنة المالية بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين فى الاجتماع .</p> <p>ويجوز مشاركة الأعضاء فى اجتماعات المجلس من خلال الاتصال الهاتفي أو الاتصال عبر الفيديو ، ويعتمد مجلس الإدارة الإجراءات اللازمة لعقد الاجتماعات بواسطة هذه الوسائل والتأكد من أمن وسلامة وسائل الاتصال المستخدمة فى هذه الحالة ، وإضافة مهام أخرى لأمين سر المجلس لتأمين سلامة هذه الإجراءات بعد موافقة رئيس المجلس وإبلاغ أمين سر المجلس ، وذلك بما لا يتعدى مرتين خلال العام بالنسبة للعضو الواحد ، شريطة حضور أغلبية أعضاء مجلس الإدارة حضوراً فعلياً .</p> <p>وتعتبر مشاركة عضو مجلس الإدارة عبر الفيديو أو الهاتف مشاركة فعلية فى اجتماعات مجلس الإدارة ، ويحق له التصويت ويتم حسابه فى النصاب القانوني لانعقاد المجلس وصحة القرارات الصادرة عنه .</p> <p>ويجوز لمجلس الإدارة نتيجة ظروف طارئة وتعذر اجتماع المجلس أن يصدر قرارات بالتميرير دون اجتماع بشرط موافقة جميع أعضاء مجلس الإدارة مع الالتزام بالتعليمات والضوابط</p>	<p>يعقد مجلس الإدارة جلساته فى مركز البنك كلما دعت مصلحته إلى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضائه ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة بما يتفق مع القوانين السارية وما يطرأ عليها من تعديلات .</p> <p>ويجوز أيضا أن ينعقد المجلس خارج مركز البنك بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين فى الاجتماع وأن يكون الاجتماع فى مصر .</p> <p>ويجوز مشاركة الأعضاء فى اجتماعات المجلس من خلال الاتصال الهاتفي أو الاتصال عبر الفيديو ، ويعتمد مجلس الإدارة الإجراءات اللازمة لعقد الاجتماعات بواسطة هذه الوسائل والتأكد من أمن وسلامة وسائل الاتصال المستخدمة فى هذه الحالة ، وإضافة مهام أخرى لأمين سر المجلس لتأمين سلامة هذه الإجراءات بعد موافقة رئيس المجلس وإبلاغ أمين سر المجلس ، وذلك بما لا يتعدى مرتين خلال العام بالنسبة للعضو الواحد ، شريطة حضور أغلبية أعضاء مجلس الإدارة حضوراً فعلياً .</p> <p>وتعتبر مشاركة عضو مجلس الإدارة عبر الفيديو أو الهاتف مشاركة فعلية فى اجتماعات مجلس الإدارة ، ويحق له التصويت ويتم حسابه فى النصاب القانوني لانعقاد المجلس وصحة القرارات الصادرة عنه .</p> <p>ويجوز لمجلس الإدارة نتيجة ظروف طارئة وتعذر اجتماع المجلس أن يصدر قرارات بالتميرير دون اجتماع بشرط موافقة جميع أعضاء مجلس الإدارة مع الالتزام بالتعليمات والضوابط</p>





وقواعد الحوكمة التي يصدرها البنك المركزي المصري وما يطرأ عليها من تعديلات.	وقواعد الحوكمة التي يصدرها البنك المركزي المصري وما يطرأ عليها من تعديلات.
--	--

علماً بأن البنك المركزي قد وافق على هذا التعديل . ومعروض على الجمعية غير العادية الموافقة على هذا التعديل، وتفويض السيد/ رئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب أو من يفوضه في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة لاعتماد التعديل لدى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والجهات الإدارية المرتبطة بإتمام ذلك التعديل ، وإجراء أية تعديلات تقترحها هذه الجهات بما يتفق وأحكام القوانين والقرارات السارية دون إعادة العرض مرة أخرى على الجمعية العامة غير العادية .

القرار : وافقت الجمعية العامة غير العادية بإجماع الأسهم الحاضرة للاجتماع على تعديل المادة 25 من النظام الأساسي المعروضة ، وتفويض السيد/ رئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب أو من يفوضه في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة لاعتماد التعديل لدى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والجهات الإدارية المرتبطة بإتمام ذلك التعديل ، وإجراء أية تعديلات تقترحها هذه الجهات بما يتفق وأحكام القوانين والقرارات السارية دون إعادة العرض مرة أخرى على الجمعية العامة غير العادية .




وعقب ذلك انتهى الاجتماع حيث كانت الساعة الخامسة مساءً
 فارزا الأصوات



أمين السر
 د/ محمد عبد الباقى
 د. ح

الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب
 ورئيس الجمعية



إقرار

أقر أنا محمد محمود محمد على بصفتي رئيس الاجتماع بأنني مسئولاً قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد وذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

رئيس الاجتماع





(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

٨٢٥٤

أقر أنا / محمد بهاء أبو جهاد بصفتي / مفوض
بأن الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر اجتماع (محمد بهاء أبو جهاد) شركة : شركة أبو جهاد للاستثمار
المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢ / ٥ / ٢٠ عدد صفحات المحضر (٤) صفحة - عدد النسخ (٥) نسخة، وذلك تحت مسؤوليتي
ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبأبني مفوض في تسليم وإستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (.....) بموجب إيصال رقم (.....)
بتاريخ ٢٠٢٢ / ٥ / ٢٠ والمقدم للهيئة بتاريخ : ٢٠٢٢ / ٥ / ٢٠
توقيع مقدم الطلب
محمد بهاء أبو جهاد

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : للشركة



مدير الإدارة

محمد بهاء أبو جهاد

المحامي

محمد بهاء أبو جهاد

F-ISS/B-01-09